

Distr.: General  
22 March 2018  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة  
الدائمة لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة

تمثي البعثة الدائمة لإمارة ليختنشتاين لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويُشرفها أن تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، المتخذ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الذي دعا فيه المجلس جميع الدول إلى الإبلاغ عن تنفيذ أحكام القرار.

والحاقاً بمذكرتها الشفوية المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (S/AC.49/2017/106)، التي أرسلت رداً على القرارين ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧)، فإن تجميد الأصول عملاً بالقرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧) يجري إنفاذه مباشرةً من خلال المرسوم الحكومي الصادر بشأن التدابير المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (جريدة ليختنشتاين الرسمية لعام ٢٠١٦، العدد ١٩٦)، حيث إن قوائم جزاءات الأمم المتحدة تطبق تلقائياً في ليختنشتاين.

أما عملية التنفيذ، فهي تجري بسلاسة ولا تطرح في الوقت الراهن أية صعوبات تُذكر. وحكومة ليختنشتاين ملتزمة التزاماً تاماً بالحفاظ على هذا المستوى العالمي من التنفيذ، وبإبقاء التدابير المتخذة قيد الاستعراض، حسب الاقتضاء.

وبموجب معاهدة الاتحاد الجمركي لعام ١٩٢٣، التي دخلت حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٢٤، تندرج ليختنشتاين في إطار المنطقة الجمركية السويسرية. وفيما يتعلق بتجارة السلع، تشكل سويسرا وليختنشتاين سوقاً موحّدة. وكما هو الحال بالنسبة لجميع السلع المتداولة، فإن السلع التي تنظمها الجزاءات الدولية تخضع لأحكام معاهدة الاتحاد الجمركي. وبذلك فإن جميع التشريعات السويسرية ذات الصلة بهذا المجال تنطبق أيضاً على ليختنشتاين فيما يتعلق باستيراد هذه السلع وتصديرها وعبورها. ويقع الإنفاذ أيضاً (إجراءات الترخيص والمراقبة والعقوبات المفروضة على المخالفات) ضمن الاختصاص الحصري للسلطات السويسرية.

